فمن قال لا اعرف الكافر كافرا فهو مثله لان الاشياء تعرف
باضدادها فمن لم يعرف كفر ام الكافر لم يعرف الايمان وكذلك
لو قال لا ادري اين مصير الكافر فانه يكفر لان الله تعالى اعلمنا ان مصيره
الى النار ثم بعد هذه مسئلة الاستثناء في الايمان وهي بيننا وبين الشكا
كية ونرد ايضا عليهم بقوله تعالى اذ قال له ربه أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ
لرب العالمين وما استثنى وقال خبرا عن السحرة آمَنَّا بِرَبِّ
العالمين من غير استثناء وقوله تعالى أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ ح
وقال أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا والمذبذبين بين ذلك هُمُ
الْمُنَافِقُونَ فصاروا على ثلاثة اصناف ولم يذكر الصنف الرابع
ولان الايمان عقد على بيّنا فالاستثناء يبطله كسائر العقود فان
قيل روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بمقبرة فسلم عليهم
وقال وانا لاحقون بكم ان شاء الله فاستثنى في الموت قلنا
ان الموت مشكوك فيه فكذلك نحن لا نشك في ايماننا ولكن يجوز

اي صنف الرابع وهو الذين امنوا وقالوا ان شاء الله والمؤمنون ان شاء الله

استثنا

استثناء فيه قلت سكوتكم كان خيرا لكم من تعلقكم بهذا
الخبر لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستثن في الموت وانما الاستثناء
في اللحوق مشكوك فيه اذ الفريق فريقان فريق في الجنة وفريق في السعير وكل ما كان
مشكوك فيه يجب الاستثناء فيه يدل عليه قوله تعالى وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ
إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وكل ما كان متحققا لا يجوز الا
استثناء فيه كقولك هذا رجل ان شاء الله ولان من جوز الاستثناء
في الايمان يجوز الاستثناء في الكفر وقد ذكرنا ان الاستثناء في الكفر كفر
مثله فان قيل انما يجوز الاستثناء للخاتمة لانه لا يدري الموت على الايمان
ام لا قلنا هذا الاستثناء في الثبات على الايمان وذلك مشكوك فيه والاستثناء
واجب فيه عندنا ايضا وكلامنا انما وقع في الاستثناء الايمان فاذا
بطل الاستثناء فيه في حال بطل الاستثناء في جميع الاحوال والذي
يحكى عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه جواز الاستثناء فهو
محمول في الثبات على الايمان او كان ذلك زلة منه فرجع عنها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)